

منشور رقم (2016/2): مزاولة العمل في العطلات الرسمية والفترات المسائية

التاريخ : 2 جمادي الأول 1437هـ
النمرة : ب س م / ا ع ت ت ج م / ش م / 1
الموافق : 11 فبراير 2016م

منشور رقم (2/2016)
معنون للمصارف العاملة كافة

الموضوع: مزاولة العمل في العطلات الرسمية والفترات المسائية

إسناداً على المادة (44) من قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004م الخاصة بتحديد ساعات العمل المصرفي وفي إطار تفعيل سياسات بنك السودان المركزي التي تهدف إلى توسيع قاعدة المتعاملين مع المصارف ونشر الخدمات المصرفية وذلك من خلال تبني استراتيجية الشمول المالي والوصول بالخدمات المصرفية لكافة قطاعات المجتمع بما يناسب احتياجاتهم فقد تقرر الآتي:

أولاً: إلغاء المنشورات والتعاميم التالية:

1. المنشور رقم (99/1) الخاص بالعمل بعد ساعات العمل الرسمية.
2. المنشور رقم (2002/22) الخاص بالعمل بعد ساعات العمل الرسمية
3. المنشور رقم (2014/1) الخاص بمزاولة العمل بعد ساعات العمل في الفترات المسائية.
4. التعليم الصادر بتاريخ 29/7/2013م والخاص بمزاولة العمل بعد ساعات العمل في الفترات المسائية.

ثانياً: إسناد صلاحية الموافقة على مزاولة العمل المصرفي في العطلات الرسمية والفترات المسائية (ويقصد بالعمل المسائي الإضافي العمل مع الجمهور بعد ساعات العمل الرسمية المحددة) لمجالس إدارات المصارف وذلك بعد استيفاء الآتي:-

1. اتخاذ التحوطات واجراءات السلامة والأمن والتأمين الازمة.
2. إخطار بنك السودان المركزي بقرار مجلس الادارة لمزاولة فروعكم للعمل أو في حالة التوقف عن العمل في الأوقات المذكورة أعلاه.

يسرى العمل بهذا المنشور من تاريخه.

ع / بنك السودان المركزي

عبد المحسن ميرغني عبد الله
ابتسام محمد احمد

إدارة الشئون المصرفية
الإدارية العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المركزي